الجمهورية اللبنانية – مجلس النواب
الادارة المشتركة
تاريخ الورود ٢٠١٥/٤/٩
الرقم ٢٠١٥/٥٥

اقتراح قانون معجل مكرر الرامي إلى
الإجازة للجامعة اللبنانية إجراء مباراة لملء مراكز شاغرة في الملاك الإداري
في مختلف وحدات الجامعة اللبنانية

المادة ١: أجيز للجامعة اللبنانية، خلال فترة سنة من تاريخ العمل بهذا القانون، ملء الشواغر في ملاكها الإداري عن طريق مباراة محصورة يجريها مجلس الخدمة المدنية. وذلك وفق ما يأتي:

- أولاً: يشارك في المباراة العاملين في الجامعة اللبنانية أياً كانت طبيعة علاقتهم بالجامعة سواءً أكانوا موظفين أو متعاقدين أو أجراء أو مدربين. وسواءً أكانت عقودهم نظامية أو عقود مصالحة، أو كانوا مياومين.
- ثانياً: تحدد هذه الشواغر بموجب قرار يصدر عن مجلس الجامعة، يراعى عند تحديد الشواغر الحاجات الخاصة لكليات الصحة والهندسة والعلوم والزراعة والطب وطب الأسنان، لناحية وظائف غير مدرجة في مراسيم الكليات المذكورة واقتضتها تطورات علمية وأكاديمية.
- ثالثاً: تحدد الشروط المطلوبة لكل وظيفة من هذه الوظائف بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلسها.
- رابعاً: يعين الفائض من الناجحين في المباراة المحصورة لوظائف الفئة الثالثة، في وظائف الفئة الربعة المتناسبة مع اختصاصهم. ويصار إلى تنفيذ المباراة المحصورة لوظائف الفئة الرابعة على أساس المراكز التي لا زالت شاغرة بعد تنفيذ الفقرة الأولى من هذه المادة.
- خامساً: يعين الناجحون في الدرجة الأولى من سلسلة رواتب الفئة المعينين فيها، ويعطى كل منهم درجة تدرج عن كل ثلاث سنوات خدمة فعلية على أن لا يتجاوز راتب أي من هؤلاء راتب من هم حاليا في الملاك في الفئة والأقدمية نفسها. أما الموظفين المشاركين

في المباراة فيطبّق عليهم نظام الموظفين على أن تتساوى رواتبهم مع رواتب الناجحين من غير الموظفين.

- سادساً: يؤدي الداخلين إلى ملاك الجامعة نتيجة هذه المباراة الى صندوق الخزينة المحسومات التقاعدية وتعويض الصرف المترتبين عن ضم الخدمات على أساس الفئة والدرجة التي ثبّت بها الموظف وذلك وفق سلسلة الرواتب الملحق بالقانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ وإذا تجاوزت قيمة المحسومات التقاعدية مبلغ مئة مليون ليرة لبنانية، يُعطى الموظف إمكانية تقسيط المبلغ المستحق عليه على فترة سنتين على الأكثر من تاريخ إبلاغه موافقة وزارة المالية على ضم تلك الخدمات واحتساب المبالغ المتوجبة".

المادة الثانية: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

اقتراح قانون معجل مكرر الرامي إلى

الإجازة للجامعة اللبنانية إجراء مباراة لملء مراكز شاغرة في الملاك الإداري
في مختلف وحدات الجامعة اللبنانية

بلغ عدد طلاب الجامعة اللبنانية نحو ٩٠ ألف طالب، يحتاجون إلى جهاز تعليمي وجهاز مساعد للجهاز التعليمي وجهاز فني وجهاز إداري متكامل وقادرٍ على تلبية الحاجات التعليمية لهذا العدد الكبير من الطلبة. علماً أن المراسيم الناظمة لعمل الموظفين الفنيين والإداريين في الجامعة اللبنانية، حددت عدد الموظفين بالارتباط بأعداد الطلاب.

وبازياد أعداد الطلاب كان لا بد أن يواكبه زيادة في أعداد الموظفين العاملين في الجامعة لتأمين انتظام خدمة التعليم إلا أن هذا الأمر لم يحصل بسبب قوانين منع التوظيف أو التعاقد بكافة أشكاله،

وكان العجز ليبلغ في ملاك الجامعة رقماً مخيفاً ومعطلاً للعمل الفني والإداري فيها، لو لم تعمد الجامعة على ملء بعض المراكز الشاغرة من خلال المدربين الذين يؤدون هذه المهام دون أن يكون لهم أي صفة أو حقوق وظيفية. وحيث أن الجهاز الوظيفي في الجامعة هو جهاز متقدّم في العمر وكل عام يخرج أعداد منهم إلى التقاعد بحيث أصبحت الجامعة فارغة من الموظفين ولا يوجد فيها سوى هؤلاء المدربين مع العلم أنه ليس باستطاعة الجامعة الاستعانة بالمدربين في بعض الوظائف المالية والمحاسبية ووظائف الفئة الثالثة الإدارية والفنية.

لهذا وحرصاً على استمرارية العمل في الجامعة اللبنانية ومنعاً لأي خلل ينجم عن الفراغ الكلي في بعض المراكز الوظيفية، ومن أجل السماح لهؤلاء المدربين الذين أثبتوا الكفاءة في أداء واجباتهم نرفع إلى مقام مجلس النواب اقتراح القانون الرامي إلى الإجازة للجامعة اللبنانية إجراء مباراة محصورة يشارك فيها كافة العاملين في الجامعة اللبنانية أياً كان طابع العلاقة مع الجامعة سواءً أكانوا أجراء أو متعاقدين أو مدربين أو موظفين أو غيرهم.

آملين من مجلسكم الموقر الموافقة عليه وإقراره.